

* المقدمة *

تميز اليمنيون منذ القدم بحرصهم الشديد على إنتهاج حياة الديمقراطية القائمة على مبدأ الشورى في الحكم . وشهد لهم بذلك القرآن الكريم في قول المولى عز وجل على لسان الملكة بلقيس : (يا أيها الملء أفتوني في أمر ما كنت قاطعة أمراً حتى تشهدون) صدق الله العظيم وما أن تغيب الشورى عن الحكم نتيجة مستعمر بغرض أو حاكم مستبد حتى ينتفخ اليمنيون باحثين عن ضالتهم التي فيها عزهم وضمان حقوقهم وحرياتهم .

إذ أن النضال الطويل والتضحيات الجسام التي قدمها اليمنيون خلال مراحل النضال الوطني . قد توجت بقيام الثورة اليمنية الخالدة سبتمبر وأكتوبر . والتي شكلت منعطفاً تأريخياً في حياتهم الإجتماعية والاقتصادية والسياسية وأفسحت المجال أمام الإبداعات الخلاقة للإنسان اليمني ليربط ماضيه الحضاري العريق بحاضره المشرق الوضاء ويرسم ملامح المستقبل الحديث لبناء الوطن وممارسة الديمقراطية الشوروية المتميزة التي تتجسد من خلال هذه المجالس البرلمانية التي نتناولها في هذا الكتاب الوثائقي الذي يعد أول عمل وثائقى يتناول التجارب البرلمانية اليمنية خلال ثلاثة عقود من الزمن . وإن كانت مسيرة الثورة اليمنية قد أحدثت نقلة نوعية في العمل الديمقراطي والبرلماني في بلادنا فإن إعادة تحقيق الوحدة المباركة وقيام الجمهورية اليمنية الفتية في الثاني والعشرين من مايو ١٩٩٠ بزعامة رائد المسيرة الوحدوية الديمقراطية الأخ المناضل / علي عبدالله صالح رئيس الجمهورية قد عزز العمل الديمقراطي البرلماني وجعله أكثر تميزاً .

وحرصاً من هيئة رئاسة مجلس النواب على توثيق تجربة المجالس البرلمانية في الشطرين قبل الوحدة مع تجربة المجالس البرلمانية في ظل الجمهورية اليمنية فقد تم جمعها في هذا الكتاب الوثائقي ليكون في متناول الباحثين والمهتمين في هذا المجال .

على أن هذا الكتاب لا يهدف بصورة مباشرة إلى تناول تطور المجالس البرلمانية بالبحث والتحليل وإبراز أوجه القوة أو الضعف في كل مجلس إلا أن الباحث أو المهتم يمكنه إستقراء الكثير من الإستخلاصات والنتائج من خلال المادة التاريخية والدستورية والتشريعية التي قدمها الكتاب والذي تم التركيز فيه بشكل أساسي على الظروف التاريخية والأوضاع السياسية والأوضاع الدستورية التي نشأ في ظلها كل مجلس وكيفية تشكيله ومهامه وأبرز إنجازاته .

ويتضمن الكتاب ثلاثة أقسام ٠٠ يتناول القسم الأول المجالس البرلمانية في الجمهورية العربية اليمنية سابقاً وعددها أربعة مجالس (المجلس الوطني ٦٩ - ١٩٧٠م ، مجلس الشورى ٧١ - ١٩٧٥م) ، (مجلس الشعب التأسيسي ٧٨ - ١٩٨٨م) (مجلس الشورى ٨٨ - ١٩٩٠م) .

ويتناول القسم الثاني : المجالس البرلمانية في جمهورية اليمن الديمقراطية الشعبية سابقاً ، وعددها ثلاثة مجالس (مجلس الشعب الأعلى المؤقت ٧١ - ١٩٧٨م) ، (مجلس الشعب الأعلى ٧٨ - ١٩٨٦م) ، (مجلس الشعب الأعلى ٨٦ - ١٩٩٠م) .

أما القسم الثالث فيتناول المجالس البرلمانية في الجمهورية اليمنية ، وعددها ثلاثة مجالس هي (مجلس النواب الانتقالي ٩٠ - ١٩٩٣م) ، (مجلس النواب ٩٣ - ١٩٩٧م) (مجلس النواب ٩٣ - ١٩٩٧م) وقد تم الاشارة فقط إلى تكوين هذا المجلس وأجهزته ومهامه وصلاحياته الدستورية باعتبار أنه لم يمض على انتخابه سوى أقل من ربع مدة الدستورية .

وختاماً نشير إلى أن البعض من له إطلاع على تجارب أي من المجالس البرلمانية قد يرى أن جوانب من هذه التجارب لم يتم تناولها بشكل مفصل، أو أن أوجه قصور قد شابت بعض محتويات الكتاب إلا أنه يمكن القول إن ذلك قد يرجع إلى ضيق الفترة الزمنية التي أعد خلالها هذا الكتاب وعدم توفر بعض الوثائق والبيانات خصوصاً المتعلقة بمجالس الشعب الأعلى ، والمجلس الوطني ومجلس الشورى ٧١ - ١٩٧٥م .

بالإضافة إلى أن أي جهد بشري بهذا الحجم والأهمية لا يشك أحد في إمكان خلوه من وجہ أو أكثر من أوجه القصور .

راجين من الله التوفيق والسداد ،،

هيئة رئاسة المجلس

القسم الأول

المجالس البرلمانية
في
الجمهورية العربية اليمنية «سابقاً»
١٩٦٩ - ١٩٩٠ م

الفصل الأول: المجلس الوطني ٦٩ - ١٩٧١ م

الفصل الثاني: مجلس الشورى ٧١ - ١٩٧٥ م

الفصل الثالث: مجلس الشعب التأسيسي ٧٨ - ١٩٨٨ م

الفصل الرابع: مجلس الشورى ٨٨ - ١٩٩٠ م

الفصل الأول

المجلس الوطني (١٩٧١ - ١٩٦٩ م)

مدخل :-

مثلث ثورة السادس والعشرين من سبتمبر ١٩٦٢م نهاية لمرحلة مظلمة وبداية لمرحلة جديدة مشرقة في حياة أبناء الشعب اليمني . وجسدت أهداف الثورة تطلعات وأمال وطموحات الجماهير اليمنية .. التي عانت من الظلم والحرمان والحكم الفردي الإستبدادي وناضلت وقدمت التضحيات الجسام في سبيل الحرية والحياة الكريمة وممارسة حقوقها الطبيعية في الحياة السياسية والإجتماعية وبناء الدولة اليمنية الحديثة القائمة على العدل والحرية والمساواة والمشاركة الديمقراطية الشوروية . ولهذا جاء أول دستور مؤقت بعد الثورة مباشرة في ١٧ / أبريل ١٩٦٣م متضمناً نصاً واضحاً يؤكد مبدأ حكم الشعب نفسه وإعتباره مصدر جميع السلطات في الدولة إلا أنه وبسبب الظروف التي أعقبت قيام الثورة لم يشر الدستور المؤقت الأول إلى إنشاء مجلس تشريعي .

ثم في ٢٧ أبريل من العام ١٩٦٤م صدر الدستور الدائم الأول معززاً لما ورد في الدستور السابق فيما يتعلق بمبدأ حكم الشعب نفسه ومؤكداً في ذات الوقت على تجسيد مبدأ الشورى والديمقراطية والمشاركة الشعبية في تكوين سلطات الدولة حيث نص في الفصل الرابع منه على إنشاء مجلس شورى يتم اختيار أعضائه من رجال اليمن وعقالهم وعزز هذا المبدأ الدستور المؤقت الثاني الصادر في ٨/٥/١٩٦٥م والدستور المؤقت الثالث الصادر في ٢٥/١١/١٩٦٧م، ورغم وجود مثل هذه الأسس الدستورية وحرص أبناء الشعب وقيادة الثورة على تجسيدها ، وتحويلها إلى واقع عملي .

إلا أن الهجمة الشرسة التي تعرضت لها الثورة من قبل القوى الحاقدة التي حاولت إجهاض مسيرة الثورة والخيارات والتوجهات الديمقراطية الشوروية لأبناء الشعب قد حالت خلال السنوات الماضية دون قيام مجلس الشورى المنصوص عليه في الدساتير السابقة .

ومع ذلك ظل هذا الخيار والتوجه الديمقراطي الشوري هدفاً رئيساً لأبناء الشعب اليمني . ولذلك فإنه ما أن دحر الشعب تلك الهجمة وأرسى دعائم الثورة والجمهورية حتى بدأ في إتخاذ الخطوات العملية الجادة على طريق بناء مؤسسات وسلطات الدولة على أسس ديمقراطية شوروية . وحتى تتهيأ الظروف والأوضاع المناسبة لقيام مجلس شورى منتخب أتفقتو القوى الوطنية على قيام مجلس وطني مؤقت يعني بوضع الأسس الدستورية والقانونية الكفيلة بإقامة المؤسسات الدستورية القائمة على الانتخابات الحرة وال مباشرة .

وبناءً عليه صدر القرار الدستوري رقم (٢) لسنة ١٩٦٨م بتعديل بعض مواد الدستور المؤقت وتشكيل المجلس الوطني المؤقت وتحديد مهامه وإختصاصاته .. وفيما يلي نبذة موجزة عن تكوين المجلس ومهامه وأجهزته وإنجازاته :-

* تكوين المجلس *

إسناداً إلى القرار الدستوري رقم (٢) الصادر في ٢٥ / سبتمبر ١٩٦٨م تم تشكيل المجلس الوطني المؤقت كأول مجلس برلماني في الجمهورية العربية اليمنية وذلك من (٤٥) عضواً تم اختيارهم عن طريق التعيين.

وبناءً عليه صدر بتاريخ ١٥ / مارس ١٩٦٩م بتشكيل المجلس الوطني المؤقت من الأخوة التاليه أسماؤهم :-

- ١- أحمد علي المطيري
- ٣- أحمد سيف الشرجي
- ٥- إبراهيم الفاشق
- ٧- أحمد عثمان مطير
- ٩- حمود سرحان
- ١١- حسين الوتاري
- ١٣- سلام الرازي
- ١٥- صبار الجماعي
- ١٧- عبدالله بن حسين الأحمر
- ١٩- عبد الرحمن ذماران
- ٢١- عبدالله حسن الدعيس
- ٢٣- عبدالكريم أحمد العنسي
- ٢٥- علي علي السمان
- ٢٧- عبده محمد المخلافي
- ٢٩- عثمان عمريه
- ٣١- عبدالله حمود حمران
- ٣٣- عبد الرحمن غالب السمن
- ٣٥- علي ناصر طريق
- ٣٧- محمد أحمد الصبري
- ٣٩- محمد يحيى الحداد
- ٤١- عبد الوهاب العسووه
- ٤٣- نعمان بن قائد راجح
- ٤٥- يحيى المتوك

وفي الثامن عشر من شهر مايو ١٩٧٠م صدر القرار الدستوري رقم (١) لسنة ١٩٧٠م بزيادة أعضاء المجلس الوطني إلى (٦٣) عضواً

وبناءً عليه صدر القرار الجمهوري رقم (٦) لسنة ١٩٧٠م بتاريخ ٢٣ / مارس ١٩٧٠م بتعيين الأخوة التاليه أسماؤهم أعضاء في المجلس الوطني :-

- ٢- عبد الوهاب محمد سنان
- ٤- زين هادي هيكل
- ٦- يحيى محمد مقعيت
- ٨- محمد بن حزام
- ١٠- محمد محمد شرده
- ١٢- محمد محمد المطاع
- ١- ناجي بن علي الغادر
- ٣- محمد ناصر صبره
- ٥- أبراهيم محمد الوزير
- ٧- عبدالله علي جرعون
- ٩- علي بن ناجي الشايف
- ١١- محمد بدر الدين

كما صدر القرار الجمهوري رقم (٧) لسنة ١٩٧٠م بتاريخ ٣١ / مارس ١٩٧٠م بتعيين الأخوة التاليه أسماؤهم أعضاء في المجلس الوطني :-

- ٢- سليمان عبدالله هارون
 ٤- هادي عيطة
 ٥- محمد بن حمود بشر
 ٦- فيصل عبدالله مناع
- ١- عبدالله علي عبده
 ٣- احمد عبدربه العواضي
 ٧- وبهذين القرارات أكتمل قوام المجلس الوطني المؤقت والمحدد بـ (٦٣) عضواً
- ٠- المقاعد الشاغرة:-

بعد ذلك صدرت عدد من القرارات الجمهورية بتعيين عدد من الأعضاء الجدد في المجلس الوطني بدلاً عن عدد من الأعضاء السابقين وذلك على النحو التالي :-

العضو الجديد	تاريخ التعيين	العضو السابق
١- أحمد المجاهد	٦٩/٣/١٦	عبدالكريم أحمد العنسي
٢- عبدالله الحيمبي	٦٩/٣/١٦	على مهدي شمسان
٣- أحمد عبدالواحد شجاع	٦٩/٨/٣	صادق منصور
٤- سعيد فرحان	٦٩/٨/٣	عبدة محمد المخلافي
٥- محمد حسين الثريان	٦٩/٨/٣	عبد الرحيم القاضي
٦- عبدالصمد قطران	٦٩/٨/٣	عبد الوهاب العسوي
٧- صالح الدحان	٦٩/٨/٣	عبد الله حسن العالم
٨- حسين السحولي	٦٩/١١/١	عبد الله حمود حمران
٩- محمد السياغي	٦٩/١١/١	علي علي السماني
١٠- أحمد علي راشد	٧٠/٤/١٨	أحمد المجاهد
١١- عبدالرحمن علي نعمان	٧٠/٤/١٨	صالح الدحان
١٢- محمد عبدالله الثور	٧٠/٤/٢٤	حسين الوتاري
١٣- محمد إسماعيل الأبي	٧٠/٦/١١	محمد يحيى الحداد
١٤- محمد مصلح عبدالرب	٧٠/٨/١٥	محمد أحمد الصبري
١٥- راجح العراس	٧٠/٨/١٥	بدلاً عن عبد الرحمن ذماران

* مهام وإختصاصات المجلس *

إستناداً إلى أحكام القرار الدستوري رقم(٢) لسنة ١٩٦٨م والقرار الدستوري رقم(١) لسنة ١٩٦٩م والقرار الدستوري رقم(٣) لسنة ١٩٦٩م ، والى أحكام اللائحة الداخلية للمجلس ، فإن أبرز مهام وإختصاصات المجلس الوطني المؤقت تتمثل في الآتي:-

- ١- إقتراح القوانين وإقتراح تعديلها.
- ٢- مناقشة وإقرار القوانين التي يقترحها رئيس المجلس الجمهوري أو مجلس الوزراء.
- ٣- الموافقة على القرارات الجمهورية بالقوانين التي تصدر فيما بين أدوار إنعمقاد المجلس.
- ٤- وضع الدستور الدائم للجمهورية العربية اليمنية.
- ٥- الإعداد والتحضير لانتخابات مجلس الشورى.
- ٦- الإطلاع والموافقة على المعاهدات الدولية التي تبرمها الحكومة.
- ٧- إختيار رئيس المجلس ونائبيه والأمين العام والمستشار القانوني للمجلس.
- ٨- تأليف اللجان اللازمة لأعماله لمساعدته على أداء مهامه وإختصاصاته التشريعية والرقابية .
- ٩- دراسة البرنامج (البيان السياسي) الذي تتقدم به الحكومة فور تشكيلها وإبداء ما يراه من ملاحظات حول البرنامج المشار إليه.

- ١٠- منح الثقة للحكومة أو حجبها عنها أو سحبها منها
- ١١- توجيه الأسئلة والإستفسارات إلى رئيس مجلس الوزراء وإلى الوزراء حول أي من الأمور ذات الصلة بِإختصاصاتهم
- ١٢- طرح موضوع عام للمناقشة لِاستيضاح سياسة الحكومة في شأنه وتبادل الرأي حوله
- ١٣- إبداء ملاحظاته للحكومة في أي مسألة من المسائل العامة
- ١٤- طلب حضور الوزير المختص أو من ينوب عنه عند مناقشة أي عمل يتعلق بوزارته
- ١٥- وضع اللائحة الداخلية المتضمنة نظام سير العمل في المجلس ولجانه وأصول ممارسته لمهامه وصلاحياته
- ١٦- مراجعة وإعتماد الميزانية العامة والحسابات الختامية السنوية للدولة
- ١٧- اختيار أعضاء المجلس الجمهوري والموافقة على إستقالة رئيس المجلس الجمهوري أو أحد أعضائه
- ١٨- الموافقة أو الرفض لِاستقالة المجلس الجمهوري وتكليف المجلسين الجمهوري والوزراء في حالة الموافقة على إستقالتهما بالاستمرار في أعمالهم إلى حين تشكيل المجلسين الجديدين

*أجهزة المجلس *

أ- مكتب المجلس :-

إسناداً إلى القرارات الدستورية الصادرة بشأن المجلس الوطني ووفقاً لأحكام اللائحة الداخلية للمجلس يتكون مكتب المجلس من رئيس المجلس ونائبيه والأمين العام والمستشار القانوني، وببناءً عليه تشكل مكتب المجلس من الأخوة التالية أسماؤهم :-

- | | |
|--|--------------------------|
| ١- الأخ الشیخ / عبدالله بن حسين الأحمر | رئيساً للمجلس |
| ٢- الأخ القاضي / أحمد المجاهد | نائباً أول لرئيس المجلس |
| ٣- الأخ الأستاذ / علي لطف التمثُّر | نائباً ثان لرئيس المجلس |
| ٤- الأخ القاضي / إسماعيل الجرافی | أميناً عاماً للمجلس |
| ٥- الأخ الأستاذ / إسماعيل الوزیر | مستشاراً قانونياً للمجلس |

وفي تاريخ ٦/٩/١٩٦٩م قدم نائب رئيس المجلس الأخ القاضي / أحمد المجاهد إستقالته إلى المجلس الذي قبلها ، وأختار خلفاً له الأخ القاضي / عبدالقادر بن عبدالله

ب- اللجان الدائمة للمجلس :-

إسناداً إلى نص المادة (١٥) من القرار الدستوري رقم (٢) لسنة ١٩٦٨م وإلى أحكام اللائحة الداخلية للمجلس ألف المجلس الوطني في أول دورة من دورات إنعقاده اللجان الدائمة التالية :-

لجنة الشريعة والقوانين والشؤون الدستورية

- | | |
|-----------------------|-----------------------|
| ١- عبد القادر عبدالله | ٢- محمد يحيى لحداد |
| ٣- علي السمان | ٤- أحمد سلامه |
| ٥- أحمد عثمان مطير | ٦- نعمان قائد بن راجح |
| ٧- عبده محمد المخلافي | ٨- علي الكهالي |

لجنة الشئون الخارجية

وشئون الوحدة اليمنية والإعلام

- | | |
|------------------------|---------------------|
| ١- يحيى الم توكل | ٢- عبدالله حمـران |
| ٣- صادق منصـور | ٤- علي ناصر طـريق |
| ٥- عبدالرحيم القاضـي | ٦- عثمان عمـيرة |
| ٧- عبدالله علي الحـيمي | ٨- أحمد علي المـطري |

لجنة الشؤون المالية والإقتصادية والأشغال والمواصلات

- ٢- صادق منصور
- ٤- سلام الرازي
- ٦- عثمان عميره
- ٨- محمد الخادم الوجيه
- ١٠- حسين الوتاري
- ١- علي لطف التحور
- ٣- أحمد سيف الشرجي
- ٥- حسن بن حسن آغا
- ٧- عبدالله حمران
- ٩- عبدالله حسن العالم
- ١١- عبد الرحمن ذمران

لجنة الشؤون الخارجية والداخلية والإدارة المحلية وشئون القبائل

- ٢- عبدالله حسن الدعيس
- ٤- يحيى محمد الموكيل
- ٦- أبراهيم الفاشق
- ٨- علي محمد الكبير
- ١٠- علي الطيري
- ١٢- أحمد علي المطري
- ١٤- عبدالله علي الحيمي
- ١- عبد الكريم السكري
- ٣- علي ناصر طريق
- ٥- سلام الرازي
- ٧- محمد الصبرى
- ٩- يحيى محمد القاضي
- ١١- محمد محمد المقرنى
- ١٣- الرصاص بن حسين

لجنة الصحة والزراعة والأوقاف وال التربية والتعليم والعدل

- ٢- حمود سرحان
- ٤- محمد الغشم
- ٦- محمد العزيز
- ٨- أحمد سلام
- ١٠- أحمد عثمان مطير
- ١٢- أبراهيم الفاشق
- ١٤- أحمد عبدالجبار
- ١- عبده محمد المخلافي
- ٣- أحمد سيف الشرجي
- ٥- صبار الجماعي
- ٧- حسن بن حسن آغا
- ٩- عبدالقادر عبدالله
- ١١- محمد أحمد الصبرى
- ١٣- عبدالله حسن العالم
- ١٥- حسن أبو راس

لجنة الإقتراحات والعرائض

- ٢- عبد الرحمن السمن
- ٤- صالح هادي دغسان
- ٦- نعمان قائد بن راجح
- ١- أحمد المجاهد
- ٣- حسن أبو راس
- ٥- علي الكهالي

لجنة حسابات المجلس

- ٢- محمد الخادم الوجيه
- ١- محمد أحمد المحظوري

كما تم تشكيل لجنة خاصة من بين أعضاء المجلس وذلك في الجلسة الثانية من الفترة الثالثة

بتاريخ ٢٩/١٠/١٩٦٩م لإعداد مشروع الدستور الدائم مكونة من الأخوة :

- ٢- علي لطف التحور
- ٤- محمد السيااغ
- ٦- إسماعيل الوزي
- ٨- عبدالله الواحد الزنداني
- ١٠- أحمد عبدالله واحد شجاع
- ١- عبدالقادر بن عبدالله
- ٣- أحمد سلام
- ٥- علي الكهالي
- ٧- سلام الرازي
- ٩- سعيد الصباح

إنجازات المجلس

قام المجلس الوطني خلال الفترة من ١٦/٣/١٩٧١م حتى ٢٩/٣/١٩٧١م بأداء مهامه في إطار صلاحياته الدستورية والقانونية .. ورغم الظروف والأوضاع الصعبة التي كانت تمر بها البلاد سياسياً وأمنياً وإقتصادياً وإجتماعياً . إلا أن المجلس إستطاع أن ينجز الكثير من المهام التشريعية والرقابية والبرلمانية . وفي مقدمتها وضع مسودة الدستور الدائم وقانون الإنتخابات العامة وإختيار أعضاء المجلس الجمهوري ومنح الثقة للحكومة .. والإعداد والتحضير لانتخابات مجلس الشورى . كما قام المجلس بدور وطني كبير على صعيد المصالحة الوطنية وترتيب الأوضاع الداخلية وتحسين وتعزيز علاقة بلادنا مع الدول الشقيقة والصديقة . بالإضافة إلى إتخاذه للعديد من القرارات والخطوات الإيجابية فيما يتعلق بموضوع الوحدة اليمنية .. كما ناقش المجلس وأقر العديد من القوانين وصادق على عدد من الإتفاقيات وناقش العديد من القضايا العامة المتعلقة بشئون الحكومة وشئون المواطنين ، وأتخذ بشأنها القرارات اللازمة وفيما يلي أبرز إنجازات المجلس التشريعية والرقابية وأنشطته البرلمانية :-

- القوانين:-

- وضع مسودة الدستور الدائم للجمهورية العربية اليمنية .
- قانون الإنتخابات رقم (١) لسنة ١٩٧١م .
- القانون رقم (١٠) لسنة ١٩٦٩م بإنشاء مصلحة الضرائب .
- القانون رقم (١١) لسنة ١٩٦٩م بتعديل بعض أحكام القانون رقم (٤) لسنة ١٩٦٨م بشأن ضرائب إستهلاك المحروقات .
- القانون رقم (١٢) لسنة ١٩٦٩م بشأن فرض ضريبة إيجار على مناجم الملح وفرض ضريبة إنتاج وتصدير الملح .
- القانون رقم (١٣) لسنة ١٩٦٩م بشأن فرض ضريبة على إستهلاك بعض السلع .
- القانون رقم (١٤) لسنة ١٩٦٩م بشأن تعديل بعض أحكام القانون رقم (١٨) لسنة ١٩٦٣م بتقرير رسم الدمحه .
- قانون رقم (١٥) لسنة ١٩٦٩م بشأن إستبدال الضرائب المعمول بها في مرتبات الموظفين المدنيين بضريبة كسب العمل .
- قانون رقم (٥) لسنة ١٩٦٩م بشأن تحديد مدة خدمة إلزامية في وزارة التربية والتعليم .
- قانون رقم (٢) لسنة ١٩٧٠م بإنشاء مصلحة للسياحة والإصطياف والإشتاء .
- قانون رقم (٣) لسنة ١٩٧٠م بشأن حمو الأممية وتعليم الكبار .
- قانون رقم (٤) لسنة ١٩٧٠م بإنشاء المؤسسة العامة للإنشاء والتعمير .
- قانون رقم (٦) لسنة ١٩٧٠م بشأن تعديل قانون إدارة الصحة الدولية وإنشاء إدارة عامة للصحة الدولية .
- قانون رقم (٧) لسنة ١٩٧٠م بشأن زيادة حصة الجمهورية في صندوق النقد الدولي وفقاً لما أقره محافظ الصندوق بموجب القرار رقم (٣٥) المؤرخ ٩فبراير ١٩٧٠م الخاص بزيادة حصص الأعضاء ، حسب المراجعة العامة الخامسة .
- قانون رقم (٩) لسنة ١٩٧٠م بشأن تنظيم شئون البعثات والمنح والإجازات الدراسية الخاصة بموظفي الدولة .

ب - الإتفاقيات :-

- ١- إتفاقية إنضمام الجمهورية العربية اليمنية إلى صندوق النقد الدولي والبنك الدولي للإنشاء والتعمير ومؤسسة التنمية الدولية والشركة المالية الدولية.
- ٢- الإتفاقية رقم (١٠٤) الخاصة بإلغاء الجزاءات الجنائية على إخلال العمال الوطنيين بعقد الإستخدام.
- ٣- الإتفاقية رقم (١١١) الخاصة بالتفرقة العنصرية فيما يختص بالإستخدام والمهنة.
- ٤- إتفاقيتي التجارة والتعاون الاقتصادي والثقافي المعقودين بتاريخ ٣٠ يونيو ١٩٦٩ م بين حكومة اليمن وحكومة السودان.

ج- القضايا العامة:-

ناقشت المجلس العديد من القضايا العامة المتعلقة بالشئون الأمنية والسياسية والإقتصادية والإدارية والإعلامية والوحدة اليمنية وأصدر توجيهاته وتوصياته للحكومة بشأن كل منها .. كما وقف المجلس إلى جانب مؤسسات الدولة في التصدي للمؤامرات التي كانت تستهدف الثورة والجمهورية .

*** النشاط البرلماني الخارجي ***

على صعيد النشاط البرلماني قام المجلس بتشكيل عدد من الوفود البرلمانية التي شاركت في عدد من المؤتمرات الدولية والإقليمية وزيارة عدد من الدول الشقيقة والصديقة بهدف تطوير وتحسين علاقة الجمهورية بتلك الدول وإطلاعها على الجهود التي تبذلها مؤسسات الدولة على صعيد المصالحة الوطنية وترتيب الأوضاع الداخلية للبلاد .